النظام الضريبي في الاردن

بقي النظام الضريبي متخلفا جدا في الفترة التي تلت الحرب العالمية الاولى ، ويقول علي الدجاني ان جل ما يمكن تسجيله عن هذه الفترة ان الضرائب حولت من القروش التركية الى النقد المصري ثم الى النقد السوري ، وقد اضطرت الحكومة الاردنية الى قبول التراث المالي العقيم ، وكان اول ما فعلته هو الغاء طريقة تلزيم الاعشار بالمزاد العلني (١٣) · وعموما ظلت الجباية تعتمد على القوانين العثمانية حتى عام ١٩٣٢ (١٤) لكن تأثيرها بقي قويا في التشريعات الضريبية الجديدة بعد ذلك ، وغالبا ما جاءت لصالح ملاكي الاراضي والاغنياء والزعامات العشيرية وكبار موظفي الدولة وكبار التجار · وحتى في الحالات التي يفترض فيها بهذه الفئات ان تتحمل بعض الاعباء الضريبية ، كانت تملك كل الامكانات والوسائل للتهرب منها ، وقلما كانت الحكومة جادة في تحصيل الضرائب من الفئات الاجتماعية العليا او تصدر اعفاءات من الضرائب كوسيلة لرشوة زعماء العشائر وكبار الملاك (١٥) ·

وكانت الضرائب المباشرة تتألف من الضرائب التالية :

١ ـ ضريبة الاراضي ·

وقد فرضت هذه الضريبة عام ١٩٣٣ ، وحلت محل ضرائب الويركو والعشر وضريبة الطرق · وتحسب على اساس الدخل الزراعي · وقد تراوح مردود هذه الضريبة تبعا للمحصول او الناتج الزراعي الذي كان يتأثر بالمناخ والامطار ، حيث كانت الحكومة تضطر لتأجيل تحصيلها او تخفيضها او شطبها بقرار من مجلس الوزراء (١٦) ·

٢ ـ ضريبة الابنية والاراضي ضمن مناطق البلديات ·

وقد حلت محل ضريبة المسقفات ، بموجب قانون صدر عام ١٩٢٥ ، وعدل بعد ذلك عدة مرات · وكانت الضريبة تتقاضى ٨٪ من الريع المقدر للابنية

---

(١٣) راجع الدجاني ، علي ، المصدر نفسه ، ص ٧ ·

(١٤) المحافظة ، على ، « تاريخ الاردن المعاصر » ، ص ١٣٤ ·

(١٥) بينا ذلك في نهاية القسم الثالث من هذه الدراسة ، ولا سيما في القسم المتعلق بالمسألة الزراعية ·

(١٦) راجع الدجاني ، علي ، المصدر نفسه ، ص ١٥ ·